

قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2018
بشأن اعتماد قائمة الأشخاص الإرهابية

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 2014 في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية،
 - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (35) لسنة 2014 بشأن نظام قوائم الإرهاب، وتعديلاته،
 - وبناءً على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء - وزير شؤون الرئاسة، وموافقة مجلس الوزراء،
- قرر:

المادة (1)

تعتمد قائمة الأشخاص الإرهابية المرفقة بهذا القرار.

المادة (2)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 13 / صفر / 1440 هـ

الموافق: 22 / أكتوبر / 2018 م

قائمة الأشخاص الإرهابية المرفقة
بقرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2018

الجنسية	الاسم	م
إيراني	محمد إبراهيم أوهادي (جلال فهدي)	1
إيراني	إسماعيل ريزافي (العميد ريزافي)	2
أفغاني	عبدالله صمد فاروق (عبدالصمد)	3
أفغاني	محمد داود مزمل	4
أفغاني	عبدالرحيم منان	5
أفغاني	محمد نعيم باريتش	6
أفغاني	سادر إبراهيم	7
باكستاني	عبدالعزيز «حاجي عزيز شاه زمني»	8
باكستاني	حفيظ عبدالمجدي	9